

قرار رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١ / ١ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجى بالشركة المصرية الامارتية تكافل حياة - سلامة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كلاً منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١	مروه سامى على عبد العال بده	٣٢٤٣٥	٢٠٢٣/٠٤/٢	المصرية الامارتية تكافل حياة - سلامة	٢٨٧٠١٠١١٦٠٤٣٠١
٢	شيماء عبدالفتاح فتوح فتوح	٤١٦٥٨	٢٠٢٣/٠١/١٩	المصرية الامارتية تكافل حياة - سلامة	٢٨٥٠٧٠١٠١١٥٠٤٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح